

ثلاثيات الكليني

[254] 73 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن اسماعيل (1) جميعا حنان بن سدير قال: كانت امرأة معنا في الحي، ولها جارية نائحة، فجاءت إلى أبي، فقالت: يا عم ! أنت تعلم أن معيشتي من الخ عز وجل، ثم من هذه الجارية النائحة، وقد أحببت أن تسأل أبا عبد الله (ع) عن ذلك، فإن كان حلالا، وإلا بعتها وأكلت من ثمنها حتى يأتي الله بالفرج. فقال لها أبي: والله إني لأعظم أبا عبد الله (ع) أن أسأله عن هذه المسألة. قال: فلما قدمنا عليه أخبرته أنا بذلك. فقال أبو عبد الله (ع): أتشارط ؟ قلت: والله ما أدري تشارط أم لا ؟ فقال: قل لها: لا تشارط وتقبل ما أعطيت (2).

_____ * وحائق ابن الجوزي: ج 3، ص 158. * وإصلاح

المال: ص 187، رقم 91. (1) سقط من سند الكافي بطبعته - الحروفية والحجيرية - : ج 1، ص 361 عن محمد وما أثبتناه هو الصحيح، لوجوده في جميع النسخ الخطية المعتمدة وجميع المصادر التي اعتمدت على الكافي في نقل هذا الحديث، مضافا إلى تكرار هذا السند كثيرا في كتب الحديث. (2) الكافي: ج 5، ص 117، ك (المعيشة) ب 35، ج 3. * وعنه في مرآة العقول: ج 19، ص 76، ج 3، وفي (الطبعة الحجرية): ج 3، ص 392. * ورواه في قرب الاسناد: ص 123، ج 434، عن محمد بن عبد الجبار، وعبد الصمد
